



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

اجوبة الإستفتاءات / الفصل الرابع: اعمال عمرة التمتع / الأول: الإحرام / محرّمات الإحرام / المحرمات المشتركة بين الرجال والنساء / 14- عقد النكاح

14- عقد النكاح

۱۴- عقد النكاح

مسألة ۲۹۹. لا يجوز حال الإحرام إيقاع العقد لنفسه سواء كان الزوج محرماً أو محلاً أو لغيره حتى وإن كان الغير محلاً ، وإذا عقد فهو باطل.

مسألة ۳۰۰. لا فرق في حرمة إيقاع العقد وبطلانه بين العقد الدائم والمؤقت.